

التحكيم التجاري الوطني والدولي

الكتاب الأول

التحكيم التجاري الوطني

ماهية التحكيم - اتفاق التحكيم
هيئة التحكيم - إجراءات التحكيم
حكم التحكيم وتنفيذه

الأستاذ الدكتور

جمال الدين عبد الله مكناس
أستاذ القانون التجاري والتحكيم التجاري
كلية الحقوق - جامعة مؤتة

الأستاذ

حكمت عبد الحميد العضايلة
مدرس في قسم القانون الخاص
كلية الحقوق - جامعة مؤتة

المحامي الدكتور

”عبد الله يحيى“ مكناس
دكتوراه في القانون الخاص



التحكيم التجاري الوطني والدولي
الكتاب الأول
التحكيم التجاري الوطني
ماهية التحكيم - اتفاق التحكيم
هيئة التحكيم - إجراءات التحكيم
حكم التحكيم وتنفيذه

347, 56509

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية: (2024/10/5565)

المؤلف: جمال الدين عبد الله مكناس وآخرين

الكتاب: التحكيم التجاري الوطني والدولي: التحكيم التجاري الوطني

الواصفات: التحكيم التجاري - تسوية النزاعات - إجراءات المحاكم - القانون التجاري

الأردن - القانون المقارن

لا يعبر هذا المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أو الناشر

ISBN: 978-9923-15-306-2

الطبعة الأولى 2025 م - 1446 هـ

جميع الحقوق محفوظة © All rights reserved

رتبت كافة التشريعات مسؤولية جزائية على انتهاك حقوق المؤلف وحقوق الناشر وحقوق الملكية الفكرية سواء كان هذا الانتهاك بالاستنساخ أو التصوير أو التخزين أو الترجمة أو التسجيل الصوتي أو المرئي أو تحويل المصنف (الكتاب) إلى صيغة إلكترونية و/أو بأية طريقة أخرى دون الموافقة الخطية للمؤلف والناشر مالكي حقوق الملكية، وتعتبر جميع الأفعال المذكورة أعلاه من الجرائم، وتصل عقوبتها إلى الحبس، ولم تقف التشريعات عند ذلك، بل يترتب على هذه الجرائم مسؤولية مدنية، تتمثل بمطالبة المعتدي بالتعويض عن الضرر المادي والمعنوي.

وعليه نهيى بالجميع الالتزام واحترام قانون حق المؤلف وحقوق الملكية الفكرية تجنباً للمساءلة القانونية وتحت طائلة المسؤولية الجزائية والمدنية والإدارية

الناشر:



أسسها خالد محمد جابر حنيف عام 1984 عمان - الأردن
Est. Khaled M. Jaber Haif 1984 Amman - Jordan

المركز الرئيسي

عمان - وسط البلد - قرب الجامع الحسيني - سوق البتراء - عمارة الحجيري - رقم 3 د
هاتف: 6 4646361 (+ 962) - فاكس: 6 4610291 (+ 962) ص. ب 1532 عمان 11118 الأردن

فرع الجامعة

عمان - شارع الملكة رانيا العبد الله - مقابل بوابة العلوم - مجمع عربيات التجاري - رقم 261
الطابق الأول - هاتف: 6 5341929 (+ 962) - ص. ب 20412 عمان 11118 الأردن

Dar Al-Thaqafa For Publishing & Distributing

Website: www.daralthaqafa.com e-mail: info@daralthaqafa.com

الثقافة للتصميم والإخراج

التحكيم التجاري الوطني والدولي
الكتاب الأول
التحكيم التجاري الوطني

ماهية التحكيم - اتفاق التحكيم
هيئة التحكيم - إجراءات التحكيم
حكم التحكيم وتنفيذه

الأستاذ الدكتور
جمال الدين عبد الله مكناس
أستاذ القانون التجاري والتحكيم التجاري
كلية الحقوق - جامعة مؤتة

الأستاذ
حكمت عبد الحميد العضايلت
مدرس في قسم القانون الخاص
كلية الحقوق - جامعة مؤتة

المحامي الدكتور
”عبد الله يحيى“ مكناس
دكتوراه في القانون الخاص

الفهرس

11	استهلال
13	تمهيد

الفصل التمهيدي

ماهية التحكيم

20	المبحث الأول: مفهوم التحكيم
20	المطلب الأول: تعريف التحكيم
20	الفرع الأول: تعريف التحكيم في اللغة
21	الفرع الثاني: تعريف التحكيم اصطلاحاً
23	المطلب الثاني: الطبيعة القانونية للتحكيم
25	المبحث الثاني: أسباب اللجوء إلى التحكيم ومزايا التحكيم وعيوبه
25	المطلب الأول: أسباب اللجوء لتحكيم ومزاياه
28	المطلب الثاني: عيوب التحكيم
31	المبحث الثالث: أنواع التحكيم وتمييزه عما يشابهه من تصرفات
31	المطلب الأول: أنواع التحكيم
31	الفرع الأول: من حيث طبيعة التحكيم
33	الفرع الثاني: من حيث وجود منظمة تديره
33	الفرع الثالث: من حيث تقييد المحكم بالقواعد القانونية
34	المطلب الثاني: تمييز التحكيم عن غيره من التصرفات القانونية المشابهة له
34	الفرع الأول: التحكيم والقضاء
35	الفرع الثاني: تمييز التحكيم عن الصلح
35	الفرع الثالث: تمييز التحكيم عن الخبرة
36	الفرع الرابع: تمييز التحكيم عن الوكالة
37	الفرع الخامس: تمييز التحكيم عن الوساطة والتوفيق

الفصل الأول

اتفاق التحكيم

- 42المبحث الأول: مفهوم اتفاق التحكيم
- 42المطلب الأول: تعريف اتفاق التحكيم
- الفرع الأول: تعريف اتفاق التحكيم في التشريعات الوطنية والاتفاقيات الدولية
- 42الدولية
- 43الفرع الثاني: التعريف الفقهي لاتفاق التحكيم
- 45المطلب الثاني: صور اتفاق التحكيم
- 45الفرع الأول: شرط التحكيم
- 46الفرع الثاني: مشاركة التحكيم
- 49المبحث الثاني: أركان اتفاق التحكيم
- 49المطلب الأول: الأركان الموضوعية لاتفاق التحكيم
- 49الفرع الأول: التراضي
- 58الفرع الثاني: محل التحكيم
- 67الفرع الثالث: سبب التحكيم
- 68المطلب الثاني: الأركان الشكلية لاتفاق التحكيم
- 68الفرع الأول: الكتابة التقليدية
- 69الفرع الثاني: الوسائل البديلة للكتابة
- 71المبحث الثالث: نطاق اتفاق التحكيم واستقلال شرط التحكيم
- 71المطلب الأول: تحديد نطاق اتفاق التحكيم وامتداده
- 72الفرع الأول: تحديد نطاق اتفاق التحكيم من حيث الموضوع وامتداده
- 77الفرع الثاني: نطاق اتفاق التحكيم من حيث الأشخاص وامتداده
- 90المطلب الثاني: مبدأ استقلال شرط التحكيم
- 91الفرع الأول: ماهية مبدأ استقلال اتفاق التحكيم
- 95الفرع الثاني: النتائج المترتبة على مبدأ استقلال اتفاق التحكيم

الفصل الثاني

هيئة التحكيم

100	المبحث الأول: تكوين هيئة التحكيم.....
100	المطلب الأول: طرق تعيين هيئة التحكيم.....
100	الفرع الأول: الطريقة الرضائية لتعيين المحكمين.....
102	الفرع الثاني: الطريقة القضائية لتعيين المحكمين.....
105	المطلب الثاني: شروط صلاحية المحكم.....
105	الفرع الأول: الشروط القانونية للمحكم.....
109	الفرع الثاني: الشروط الاتفاقية.....
110	المطلب الثالث: المركز القانوني للمحكم.....
110	الفرع الأول: الطبيعة القانونية لعلاقة الطرفين بالمحكم.....
112	الفرع الثاني: الالتزام بقبول المهمة وبالإفصاح.....
116	الفرع الثالث: المسؤولية المدنية للمحكم.....
118	المبحث الثاني: العوارض الخاصة بهيئة التحكيم.....
118	المطلب الأول: تنحي المحكم.....
119	المطلب الثاني: عزل المحكم.....
119	الفرع الأول: العزل الاتفاقي.....
120	الفرع الثاني: العزل القضائي.....
121	المطلب الثالث: رد المحكم أو وفاة المحكم أو عجزه.....
121	الفرع الأول: رد المحكم.....
127	الفرع الثاني: وفاة المحكم أو عجزه.....

الفصل الثالث

إجراءات التحكيم

132	المبحث الأول: إجراءات الخصومة التحكيمية والضمانات الأساسية التي تحكمها...132
132	المطلب الأول: إجراءات التحكيم الأولية لانعقاد الخصومة.....
132	الفرع الأول: سلطة تنظيم الإجراءات.....

- 136 الفرع الثاني: أحكام خاصة بأعمال التحكيم الإجرائي.
- 139 الفرع الثالث: التسلسل الإجرائي لخصومة التحكيم.
- 146 المطلب الثاني: الضمانات الأساسية التي تحكم إجراءات الخصومة التحكيمية.
- 147 الفرع الأول: مبدأ الطلب.
- 148 الفرع الثاني: مبدأ المساواة.
- 148 الفرع الثالث: احترام الحق في الدفاع.
- 149 الفرع الرابع: مبدأ المواجهة والمجابهة بالدليل.
- 150 الفرع الخامس: عدم جواز قضاء المحكم بعلمه الشخصي.
- 152 المبحث الثاني: نطاق خصومة التحكيم وعوارضها.
- 152 المطلب الأول: نطاق خصومة التحكيم.
- 152 الفرع الأول: النطاق الشخصي لخصومة التحكيم.
- 157 الفرع الثاني: النطاق الموضوعي لخصومة التحكيم.
- 163 المطلب الثاني: عوارض خصومة التحكيم.
- 163 الفرع الأول: انقطاع الخصومة ووقفها.
- 171 الفرع الثاني: إنهاء الخصومة بغير حكم في الدعوى.
- 177 المبحث الثالث: القانون الواجب التطبيق على موضوع النزاع وإجراءات الخصومة..
- 177 المطلب الأول: القانون الواجب التطبيق على موضوع النزاع.
- 178 الفرع الأول: القواعد الواجبة التطبيق في التحكيم مع التفويض بالصلح.
- الفرع الثاني: القواعد القانونية الموضوعية الواجبة التطبيق في التحكيم العادي.
- 180 العادي.
- 184 المطلب الثاني: القانون الواجب التطبيق على الإجراءات.
- 188 المبحث الرابع: الإثبات أمام المحكمين واتخاذ التدابير الوقائية أو التحفظية
- 189 المطلب الأول: الإثبات أمام هيئة التحكيم.
- 189 الفرع الأول: القواعد العامة للإثبات أمام هيئة التحكيم.
- 192 الفرع الثاني: أدلة الإثبات أمام المحكمين.
- 194 الفرع الثالث: قواعد خاصة في إجراءات الإثبات أمام هيئة التحكيم.

- المطلب الثاني: التدابير الوقائية والتحفظية في التحكيم.....198
الفرع الأول: ماهية وشروط التدابير الوقائية والتحفظية في التحكيم.....198
الفرع الثاني: التدابير الوقائية والتحفظية في القانون الأردني203

الفصل الرابع

حكم التحكيم

- المبحث الأول: ميعاد إصدار حكم التحكيم وإجراءات وشروط صدوره.....210
المطلب الأول: ميعاد صدور الحكم المنهي للخصومة211
الفرع الأول: الميعاد الاتفاقي لإصدار الحكم.....211
الفرع الثاني: عدم اتفاق الأطراف على ميعاد لصدور الحكم.....212
الفرع الثالث: أثر انقضاء الميعاد دون صدور حكم214
المطلب الثاني: المداولة لإصدار حكم التحكيم.....215
الفرع الأول: ماهية المداولة وسريتها.....216
الفرع الثاني: ضرورة اشتراك كافة المحكمين في المداولة والتصويت
على الحكم.....218
المطلب الثالث: شروط صحة حكم التحكيم وبياناته وإجراءات صدوره219
الفرع الأول: الشروط المتعلقة بموضوع الحكم.....219
الفرع الثاني: الشروط المتعلقة بشكل الحكم ومضمونه.....221
الفرع الثالث: النطق بالحكم وتبليغه231
المبحث الثاني: آثار حكم التحكيم.....233
المطلب الأول: حيازة حكم التحكيم حجية الأمر المقضي به233
الفرع الأول: ماهية حجية الأمر المقضي به233
الفرع الثاني: تعلق حجية الحكم بالنظام العام236
المطلب الثاني: استنفاد ولاية هيئة التحكيم.....236
الفرع الأول: مضمون استنفاد هيئة التحكيم لولايتها237
الفرع الثاني: الأحكام التي تستنفد فيها هيئة التحكيم لولايتها237
المطلب الثالث: استثناءات مبدأ استنفاد هيئة التحكيم لولايتها.....238

238	الفرع الأول: تفسير حكم التحكيم.....
243	الفرع الثاني: تصحيح الأخطاء المادية في حكم التحكيم.....
246	الفرع الثالث: إصدار الحكم الإضافي.....
251	المبحث الثالث: دعوى بطلان حكم التحكيم.....
	المطلب الأول: ماهية دعوى بطلان حكم التحكيم وطبيعتها القانونية وحالات
252	البطلان.....
253	الفرع الأول: مفهوم دعوى بطلان حكم التحكيم.....
256	الفرع الثاني: الطبيعة القانونية لدعوى بطلان حكم التحكيم.....
257	الفرع الثالث: حالات البطلان.....
264	المطلب الثاني: التنظيم القانوني لأصول دعوى بطلان حكم التحكيم.....
	الفرع الأول: شروط دعوى البطلان والمحكمة المختصة بنظرها والتنازل
265	عنها.....
267	الفرع الثاني: مشتملات وبيانات لائحة دعوى بطلان حكم التحكيم.....
268	الفرع الثالث: بيانات أوراق التبليغ والجهة المختصة بإجرائه.....
269	الفرع الرابع: إجراءات قيد دعوى البطلان.....
273	الفرع الخامس: الفصل في دعوى بطلان حكم التحكيم.....
277	المبحث الرابع: تنفيذ حكم التحكيم.....
277	المطلب الأول: منح القوة التنفيذية لأحكام التحكيم الوطنية.....
278	الفرع الأول: الاختصاص بإصدار الأمر بتنفيذ الحكم.....
278	الفرع الثاني: إجراءات طلب التنفيذ.....
281	الفرع الثالث: فصل محكمة التمييز في الطلب.....
283	المطلب الثاني: تنفيذ حكم التحكيم الأجنبي في الأردن.....
284	الفرع الأول: مفهوم حكم التحكيم الأجنبي.....
288	الفرع الثاني: شروط تنفيذ حكم التحكيم الأجنبي.....
291	الفرع الثالث: آلية وإجراءات تنفيذ حكم التحكيم الأجنبي.....
296	الفرع الرابع: حالات رفض تنفيذ حكم التحكيم الأجنبي في الأردن.....
305	المراجع.....

استهلال

تعترف الأنظمة القانونية بإمكانية تحقيق الحماية القضائية للحقوق المعتدى عليها بوسائل أخرى دون اللجوء إلى قضاء الدولة، ومن أبرز هذه الوسائل التحكيم الذي بموجبه يستغني أطراف العلاقة القانونية عن قضاء الدولة ويتفقون على عرض منازعاتهم على هيئة تحكيم يختارونها للفصل في المنازعة ويحددون صلاحياتها، ويختارون القانون الواجب التطبيق على موضوع النزاع وإجراءات خصومة التحكيم، وصولاً إلى حكم تحكيم عادل ينتهي النزاع به ويحوز حجية الأمر المقضي به، إضافة للمزايا التي يتمتع بها التحكيم بشكل عام. من هنا سن المشرع الأردني قانون التحكيم مقتدياً بأكبر وأبرز الأنظمة القانونية التي تبنت نظام التحكيم كوسيلة بديلة لتسوية النزاعات.

وقد عملنا في هذا الكتاب على شرح نصوص قانون التحكيم الأردني رقم 31 لسنة 2001 والمعدل بالقانون رقم 16 لسنة 2018 والذي ميز به المشرع الأردني قانون التحكيم الأردني عن القوانين المقارنة بتعديلات استدعتها الضرورات العملية والاجتهادات التي توصل إليها القضاء الأردني، مستدرِكاً نقاط الغموض والقصور. وقد استعنا في إعداد هذا الكتاب بجهود ومؤلفات كبار المؤلفين ذوي الاختصاص في التحكيم التجاري وبالأوراق البحثية المقدمة من طلبة الدكتوراه في القانون الخاص بجامعة مؤتة، متناولين فيه: ماهية التحكيم واتفاق التحكيم وتشكيل هيئة التحكيم وإجراءات خصومة التحكيم وما يجب احترامه من ضمانات التقاضي الأساسية خلال نظر النزاع وانتهاءً بإصدار حكم التحكيم وتنفيذه.

أملين من الله العلي القدير أن يخدم هذا الكتاب الطلبة في المرحلة الجامعية الأولى وكذلك مرحلة الدراسات العليا ويساعدهم في فهم قواعد وأحكام التحكيم التجاري على المستوى الوطني ويحقق لهم ولنا الغاية المرجوة منه.

تمهيد

من المؤكد أن التحكيم ليس وليد اللحظة بل يعود أصله إلى زمن بعيد حتى قبل ظهور الدولة بمفهومها ونظامها الحالي، إلا أنه بحكم التطور الذي طال كافة مجالات الحياة نجد أن اللجوء للتحكيم أصبح أوسع وأشمل من ذي قبل. ذلك أن القضاء هو الطريق الطبيعي لحل النزاعات وفضها وإرساء العدالة في المجتمع، إلا أنه تبعاً لتطور الحياة الاقتصادية والتجارية وتطور العلاقات التجارية المحلية الدولية، برزت الحاجة لإيجاد وسائل بديلة عن القضاء تحكمها إرادة الأطراف يتم اللجوء إليها لفض النزاعات بينهم، ومن أهمها التحكيم الذي يعد أداةً اتفاقيةً فعالة لتحقيق العدالة، يلجأ إليها أطراف العلاقات القانونية لحل ما ينشأ بينهم من نزاع بصددها لحله بعيداً عن القضاء، دون إلغاء دور القضاء الذي يتمتع بسلطة الأمر والرقابة على إجراءات التحكيم والحكم الصادر بصدده.

ونظراً لاتساع آفاق التحكيم على مختلف العلاقات الاقتصادية وعلى كافة المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، ونظراً لأن اللجوء إلى القضاء الوطني لم يعد الوسيلة الفعالة لاقتضاء الحقوق، لما يتضمن من مفاطلة ومراوغة وتعطيل لتحصيل الحقوق، وهذا ما أثبتته الواقع العملي، فقد بات من المفضل لأطراف العلاقات القانونية اللجوء إلى التحكيم لما يحققه من استقرار المراكز القانونية للخصوم وذلك بتجنب إطالة إمد النزاع، من خلال السرعة في الفصل فيه والمحافظة على سرية أعمالهم لا بل حتى ماهية منازعاتهم. فضلاً عما يمثله التحكيم من أداة اتفاقية لتحقيق العدالة، بناءً على اتفاق أطراف النزاع على طرح ما ينشأ من نزاعات نتيجة علاقاتهم القانونية على هيئة تحكيم يتم اختيار أعضائها من قبلهم لتفصل في هذه النزاعات بدلاً من أن يفصل فيها قضاء الدولة.

ولذلك حرصت أغلب الدول على وضع تنظيم قانوني خاص بالتحكيم، بينت فيه كافة الإجراءات والقواعد التي يجب اتباعها، بدءاً من الاتفاق على التحكيم وما يجوز طرحه على التحكيم من منازعات ومروراً بإجراءات خصومة التحكيم وما تستوجبه من ضمانات وتطبيق القواعد القانونية الإجرائية والموضوعية على النزاع المطروح على هيئة التحكيم وانتهاء بإصدار حكم التحكيم وتنفيذه.

وبناءً على ما تقدم فقد نظم المشرع الأردني التحكيم في قانون التحكيم رقم 31 لسنة 2001 والمعدل بالقانون رقم 16 لسنة 2018، والذي يمثل الشريعة العامة للتحكيم تاركاً لأطراف العلاقة القانونية ووفقاً لمبدأ سلطان الإرادة الاتفاق على ما يشاؤون من إحالة ما ينشأ بينهم بالفعل من نزاع وعرضه على هيئة تحكيمية يختارونها لتفصل فيه بحكم وفق قواعد إجرائية وموضوعية يختارونها، وبما لا يخالف النظام العام والآداب. كما ساهم القضاء الأردني من خلال اجتهادات قضائية متميزة في تكريس قواعد متقدمة في مجال التحكيم في النزاعات التجارية والاقتصادية الوطنية منها أو الأجنبية، سواء تلك التي نشأت بين الأفراد أم بين الأفراد والشركات، وكذلك تلك التي تنشأ بين أشخاص القانون العام أو أشخاص القانون الخاص.

ونظراً لأهمية التحكيم التجاري ودوره في تطوير العلاقات التجارية المحلية والدولية بشكل خاص لما فيه من مساندة لما هو معمول به لدى أغلب الدول المتقدمة فقد حرصت الدول ذات النظم القانونية المعاصرة على وضع تنظيم خاص بالتحكيم أفردت له قانوناً خاصاً، تبنت فيه أغلب القواعد وأحكام التحكيم الواردة في القانون النموذجي للتحكيم الذي وضعته لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية (اليونسيترال - UNICITRAL)، والذي أقرته الأمم المتحدة سنة 1985، ومن هذه الدول مصر التي أصدرت قانوناً جديداً مستقلاً للتحكيم في المواد المدنية والتجارية وهو القانون رقم 27 لسنة 1994، وكذلك الأمر بالنسبة لسوريا التي تبنى فيها المشرع القانون النموذجي في قانون التحكيم رقم 4 لسنة 2008، كما نظم المشرع الأردني التحكيم من خلال تبنيه أغلب نصوص القانون النموذجي، وأصدر القانون رقم 31 لسنة 2001 والمعدل بالقانون رقم 16 لسنة 2018 والذي يمثل الشريعة العامة للتحكيم في المواد المدنية والتجارية، والذي سيكون محور دراستنا في هذا الكتاب.

ونظراً لأهمية التحكيم كوسيلة لفض النزاع وما يتمتع به من مزايا، فقد حاولنا في هذا الكتاب دراسة قواعد وأحكام قانون التحكيم الأردني إلى جانب ما ذهب إليه الاجتهاد القضائي الأردني والمقارن أحياناً، من خلال البحث والتحليل لماهية التحكيم واتفاق التحكيم وتكوين هيئة التحكيم وما يترتب عليها من واجبات وكذلك ما يعترض عملها من طوارئ، ونظامه الإجرائي خلال خصومة التحكيم وضمانات التقاضي الأساسية التي تكفل لأطراف النزاع الوصول إلى حكم عادل ينتهي به نزاعهم

تمهيد

وحتى صدور حكم التحكيم يحوز حجية الأمر المقضي به ولا يطعن فيه إلا بدعوى البطلان التي جاء بها قانون التحكيم، وأخيراً آلية تنفيذ حكم التحكيم الوطني أو الأجنبي في المملكة الأردنية الهاشمية.

وقد قسمنا هذا الكتاب إلى خمسة فصول وعلى النحو الآتي:

الفصل التمهيدي: ماهية التحكيم.

الفصل الأول: اتفاق التحكيم.

الفصل الثاني: هيئة التحكيم.

الفصل الثالث: إجراءات التحكيم.

الفصل الرابع: حكم التحكيم.